

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

قرار وزارى رقم ٣٥٥ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/١٥

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة، وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩٦١ لسنة ٢٠٢٣ بشأن اعتبار مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة العباسية الابتدائية المشتركة القديمة بالرقم التعريفى (١٣٠٠٦٢٥٢) بمحافظة الشرقية، من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء عليه بطريق التنفيذ المباشر والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد رقم (٤٥) بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٩ ؛

وعلى مذكرة السيد اللواء المهندس مساعد الوزير لشئون الهيئة العامة للأبنية التعليمية بشأن طلب استصدار قرار بنزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة العباسية الابتدائية المشتركة القديمة بالرقم التعريفى (١٣٠٠٦٢٥٢) بمحافظة الشرقية ؛

وتحقيقا للمصالح العام ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

تنزع ملكية كامل مسطح العقار الذى تشغله مدرسة العبابسة الابتدائية المشتركة القديمة بالرقم التعريفى (١٣٠٦٢٥٢)، والكائن بحوض قريقر - نمره (٤) - قسم أول بناحية الصالحية - مركز فاقوس بمحافظة الشرقية، بمساحة مقدارها (٥) قراريط و١٢ سهماً، طبقاً لكشوف العرض، وإفادة مديرية المساحة بالشرقية.

(المادة الثانية)

تودع صورة رسمية من هذا القرار بمكتب الشهر العقارى المختص التابع له العقار.

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية، وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذه.

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

محمد أحمد عبد اللطيف

